

فقه العبادات - مالكي

- 1 - أن يكون المستمع قاصدا السماع إما للتعلم أو الحفظ أو لمجرد الثواب أو
المدارسة أما إن لم يكن قاصدا السماع فلا يسن له السجود . [ص 190]